بقوله و مما يجب شرعا اعتقاده أن الله تعالى يثيب أي
معط لمن أراد به خيرا وعده الذي سبقت به ارادته في الازل
ان المراد لا يتخلف عن الارادة لانه لو تخلف اعطاء الموعود به
لزم الكذب والسفه والخلف والتبديل في القول وهو خلاف
قوله تعالى انك لا تخلف الميعاد وما يبدل القول لدي فالثواب
فضل من الله تعالى وعد به المطيع فيفي له به لان الخلف في الوعد
نقص يجب تنزيهه تعالى عنه بخلاف الوعيد فانه لا يستحيل اخلافه
فيجوز عليه سبحانه انه لا يفي به من اوعده اياه لان الخلف في الوعيد
لا يعد نقصا بل يعد كرما يتمدح به والكريم اذا اخبر بالوعيد
فاللائق بكرمه انه يبني اخباره به على المشيئة وان لم يصرح بها
بخلاف الوعد فان اللائق بكرمه انه يبني اخباره به على الجزم
هذا ما ذهب اليه الاشاعرة وذهب الماتريدية الى امتناع
تخلف الوعيد كالوعد وجعلوا الايات الواردة بعموم الوعيد
مخصوصة بالمؤمن المغفور له واشار الى اختلافهما ايضا
في السعادة والشقاوة بقوله ومما يجب اعتقاده ان يكون
فوز السعيد أي ظفره بحسن الخاتمة وايمان الموافاة عنده
تعالى في الازل على ما ذهب اليه الاشاعرة والازل عبارة عن عدم
الاولية أو عن استمرار الوجود في ازمنة مقدرة غير متناهية
في جانب الماضي كذا الشقي أي شقاوته ووقوعه في سوء الخاتمة وكفرا
لموافاة ازلي عنده تعالى في مثل سعادة السعيد ثم لم ينتقل
كل واحد عما ختم له به والا لزم انقلاب العلم جهلا وتبدل [illegible]
الايمان كفرا بعد الموت وعكسه وهو [illegible] بديهي الاستحالة
ومراد المصنف رحمه الله تعالى ان السعادة والشقاوة ازليتان
أي مقدرتان في الازل لا تتغيران ولا تتبدلان فالسعادة
الموت على الايمان والشقاوة الموت على الكفر لتعلق العلم الازلي بهما

Copyright @ King Saud University